

الشركات في تفادي الأزمات المالية.

د. مخلوف بن محمد السلام.

ma_abdessalem@yahoo.fr

أ. تهرشي جمانة.

tehrichmoh@yahoo.fr

جامعة بنغازي.

الملخص:

شهد العالم على مدار العقود القليلة الماضية حدوث العديد من الأزمات المالية و الاقتصادية التي اخذت طابعا مؤسستيا، اقليميا ثم عالميا، وذلك كالأزمة التي حدثت في أواخر التسعينات من القرن الماضي، أو الأزمة العالمية التي نتجس آثارها في الوقت الحاضر . ولم يكن حدوث هذه الأزمات وليد اللحظة أو الصدفة، وإنما كانت وبشهادة كافة الاطراف المعنية، وليدة ممارسات منظمات الأعمال الخاطئة ولفترة طويلة ساد فيها مظاهر الفساد الإداري والفضائح المالية والممارسات الإدارية غير المسؤولة، بالإضافة الى ضعف الرقابة و المتابعة؛ مما دفع ذلك دول العالم للاهتمام بالحوكمة بوصفها مجموعة من النظم التي تحكم العلاقات بين الأطراف الأساسية التي تؤثر في الأداء كما تشمل مقومات تقوية المؤسسة على المدى البعيد و تحديد المسؤول و المسؤولية، فنظرا لأهمية هذا المفهوم سنحاول من خلال هذه المداخلة ضبط ماهية الحوكمة و كل ما يتعلق بمبادئها من خلال جهود المنظمات الدولية في هذا المجال بعد أخذ خلفية حول مفهوم الأزمات المالية و مختلف مسبباتها، ثم نتطرق لأهمية تطبيق الحوكمة بالشركات المدرجة و غير المدرجة بالأسواق المالية لتفادي الوقوع في مسببات الأزمات المالية و الاقتصادية.

Le résumé :

Le monde a connu au cours des dernières décennies, un certain nombre de crises financières et économiques qui ont un caractère institutionnel, Régional et mondial, Et comme la crise qui a eu lieu dans les années nonante du siècle dernier, Ou la crise mondiale et à ressentir les effets à l'heure actuelle. Ce n'était pas la survenue de ces crises et de coïncidence fortuite, . Mais c'était le témoignage de toutes les parties concernées, Naissantes pratiques erronées d'organisations professionnelles ont longtemps prévalu où les aspects de la corruption administrative et les scandales financiers et les pratiques de gestion irresponsables, En plus de la surveillance faible et le suivi. Peut pousser le monde à l'attention de la gouvernance comme un ensemble de règles régissant les relations entre les principales parties qui affectent les performances, Il comprend également des éléments pour renforcer l'institution à long terme et de déterminer qui est responsable et de la responsabilité, Compte tenu de l'importance de ce concept va essayer à travers cette intervention ce que la gouvernance et le contrôle à la fois en ce qui concerne ses principes à travers les efforts des organisations internationales dans ce domaine après la prise de fond sur le concept de crises financières et les causes diverses, Ensuite, nous abordons l'importance de l'application de la gouvernance d'entreprise cotées et non cotées sur les marchés financiers afin d'éviter de tomber dans les causes de la crise financière et économique.

مقدمة:

شهد الاقتصاد العالمي خلال العقود القليلة الماضية عدة أزمات مالية و مصرفية، مست مختلف الاقتصاديات مثل دول جنوب شرق آسيا و أمريكا اللاتينية و امتدت آثارها لتشمل جميع دول العالم، و في أعقاب تلك الأزمات ظهرت أزمات اخرى تمثلت في الازمات الهائلة التي تعرضت لها كبرى الشركات العالمية، مثل شركة "ENRON" للطاقة و شركة "WORLD COM" للاتصالات الأمريكيتين، بالإضافة إلى فضيحة بنك الائتمان و التجارة الدولية و بنك باركليز في بريطانيا، مما دفع بالأوساط المالية و النقدية في تلك الدول و على مستوى الهيئات الدولية إلى التساؤل عن أسباب هذه الازمات، التي لم يكن من المتوقع حدوثها من شركات كانت قوائمها المالية و تقاريرها السنوية توشي بوضعيات مالية مريحة و ملاءة مناسبة في رؤوس أموالها.

و بعد التحقيق و التدقيق في تلك الأزمات و الائتمارات المالية التي شهدها العالم، تبين أن أبرز أسبابها يعود إلى عوامل داخلية في تلك الاقتصاديات و الشركات و ليس إلى عوامل خارجية لا يمكن التحكم فيها، فكان مستوى الرقابة الداخلية، درجة الإفصاح و الشفافية، الدور الأبرز في تلك الأزمات حيث أن البنوك كانت تتوسع في الاقتراض من الخارج، و توسع من عمليات الإقراض للداخل دون التقيد بأية ضوابط أو قواعد احترازية و دون دراسة لأية مخاطر، بالإضافة إلى التلاعبات المالية و المحاسبية في القوائم المالية للشركات لإظهارها على غير حقيقتها، و بالاعتماد على ما سبق من أحداث على المستوى العالمي، ظهرت الحاجة الضرورية لتطبيق الدول لحوكمة الشركات، بحيث حرصت العديد من المنظمات على تأكيد أهمية هذا المفهوم و أثرته بمجموعة من المبادئ و المعايير التي تمكن الشركات من تطبيقه، و الاستفادة منه لزيادة ربحيتها و اكتساب المكانة السوقية و الاستمرار بها من خلال تبنيتها لقواعد الحوكمة التي تضمن الشفافية و المصادقية و العدالة و المساواة . من خلال ما سبق تتضح إشكالية البحث التي يمكن صياغتها كما يلي: إلى أي مدى يمكن تفادي الأزمات المالية من خلال تطبيق حوكمة الشركات؟ و سنحاول الإجابة عليها من خلال النقاط التالية:

أولاً: الأزمات المالية..التعريف و الأسباب.

ثانياً: مفهوم حوكمة الشركات و مبادئها.

ثالثاً: أهمية تطبيق حوكمة الشركات.

أولاً: الأزمات المالية ..التعريف و الأسباب.

1- تعريف الأزمة المالية:

إن الأزمة من أكثر الكلمات تداولاً في مختلف الأنظمة و التخصصات و أيضاً في مختلف المستويات من الفرد إلى المجتمع والمنشأة و الدولة حتى أن تعريفاتها تعددت و تنوعت حسب نوع الأزمة ومستواها. فالأزمة لغة هي الضيق و الشدة، و الفعل أزم على الشيء أزمًا، عض بالفم كله عضاً شديداً فمثلاً يقال أزم الفرس على اللجام، و يقال أزم السنة أي أشدت قحطها. و الأزمة طبقاً لقاموس لسان العرب هي الجذب أو القحط أو المجاعة، و طبقاً لقاموس المورد هي تغير مفاجئ نحو الأفضل أو نحو الأسوأ و أن الأزمة هي مرحلة في العمل القصصي أو المسرحي تضارب فيها العوامل المعارضة أشد ما يكون التضارب . و يعرف قاموس وستر الأزمة بأنها نقطة تحول يحدث عنها تغير إلى الأفضل أو الأسوأ أو هي لحظة حاسمة أو وقت عصيب، و كلمة أزمة باللغة العربية الدارجة تفهم عن حدث عصيب يهدد كيان وجود الفرد أو المنظمة أو الدولة.

أما اصطلاحاً فتوجد إسهامات فكرية مختلفة حاولت تحديد ماهية الأزمة المالية، من بينها أن الأزمة هي "بحالة تمس أسواق البورصة و أسواق الائتمان لبلد معين أو مجموعة من البلدان، و تكمن خطورتها في آثارها على الاقتصاد مسببة بدورها أزمة اقتصادية تم انكماش اقتصادي عادة ما يصاحبها انحصار القروض أزمات السيولة و النقدية و انخفاض في الاستثمار و حالة من الذعر و الحذر في أسواق المال".

كما تعرف الأزمة المالية بأنها: "التدهور الحاد في الأسواق المالية للدولة ما أو مجموعة دول، والتي من أبرز سماتها فشل النظام المصرفي المحلي في أداء مهامه الرئيسية، والذي ينعكس سلباً في تدهور كبير في قيمة العملة و أسعار الأسهم، مما ينعجم عنه آثار سلبية في قطاع الإنتاج و العمالة، و ما ينعجم عنها من إعادة توزيع الدخل و الثروات فيما بين الأسواق المالية الدولية" و تعرف أيضاً بأنها: "انهيار مفاجئ في سوق الأسهم، أو في عملة دولة ما، أو في سوق العقارات، أو مجموعة من المؤسسات المالية، لتمتد بعد ذلك إلى باقي الاقتصاد، و يحدث مثل هذا الانهيار المفاجئ في أسعار الأصول نتيجة انفجار "فقاعة سعريّة" مثلاً، و الفقاعة المالية أو السعريّة، أو فقاعة المضاربة كما تسمى أحياناً هي بيع و شراء كميات ضخمة من نوع أو أكثر من الأصول المالية أو المادية كالأسهم أو العقارات بأسعار تفوق أسعارها الطبيعية أو الحقيقية".

من مجمل هذه التعاريف يمكن استخلاص التعريف التالي للأزمة المالية:

هي تلك التذبذبات العميقة التي تؤثر كليا أو جزئيا على مجمل المتغيرات المالية، وعلى حجم إصدار الأسهم و السندات وأيضا على أسعارها، و إجمالي القروض والودائع المصرفية، و معدل الصرف، وتعتبر على انهيار شامل في النظام المالي والنقدي.

2- أسباب الأزمات المالية:

رغم اختلاف الأزمات المالية التي يشهدها الاقتصاد العالمي إلا أن هناك عدة عوامل قد تزيد من حدة و تأثير تلك الأزمات و يمكن تلخيص أهمها فيما يلي:

أ- عدم استقرار الاقتصاد الكلي

تعتبر التقلبات في شروط التبادل التجاري أحد أهم مصادر الأزمات الخارجية، فيصعب على عملاء البنوك العاملين بنشاطات ذات العلاقة بالتصدير والاستيراد، في حالة انخفاض شروط التجارة، الوفاء بالتزاماتهم خصوصا خدمة الديون، كما تعتبر التقلبات في أسعار الصرف الحقيقية أحد مصادر الاضطرابات على مستوى الاقتصاد الكلي والتي كانت سببا مباشرا أو غير مباشر في حدوث العديد من الأزمات المالية، أما في الجانب المحلي فهناك التقلبات في معدل التضخم التي تعتبر عنصرا حاسما في مقدرة القطاع المصرفي على القيام بدور الوساطة المالية و خصوصا منح الائتمان و توفير السيولة، وقد اعتبر الركود الاقتصادي الناتج عن ارتفاع مستويات الأسعار سببا مباشرا لحدوث الأزمات المالية في العديد من الدول النامية، كما أن هناك آثارا سلبية أخرى على مستويات النمو المحلي الإجمالي والتي كان لها دور هام في التهيئة لحدوث الأزمات المالية.

ب- اضطرابات القطاع المالي

شكل انهيار أسواق الأوراق المالية والتوسع في منح الائتمان وتدفقات رؤوس الأموال الكبيرة من الخارج القاسم المشترك الذي سبق حدوث الأزمات المالية. وشهد القطاع المالي توسعا كبيرا، ترافق مع الانفتاح الاقتصادي والتجاري والتحرر المالي غير الوقائي بعد سنوات من الانغلاق وسياسات الكبح المالي بما في ذلك ضغط الاقتراض وصغر حجم ودور القطاع المالي وضعف في الاقتصاد.

عانت العديد من الدول النامية من عدم التهيئة الكافية للقطاع المالي وضعف واضح في الأطر المؤسسية والقانونية و التنظيمية، وأدى التوسع في منح الائتمان إلى حدوث ظاهرة تركز الائتمان سواء في نوع معين من القروض مثل القروض الاستهلاكية أو العقارية أو لقطاع واحد كالقطاع الحكومي أو الصناعي أو التجاري، ومن الأمور التقليدية في جميع الأزمات المالية التي شهدتها الدول النامية، حصول انتعاش كبير في منح القروض، و لم تقتصر هذه الظاهرة على الدول النامية فحسب بل شملت كذلك الدول الصناعية مثل فنلندا والنرويج و السويد واليابان والولايات المتحدة.

ج- ضعف النظم المحاسبية والإفصاح والأطر القانونية

حيث أن الإطار الذي تعمل فيه البنوك إذا كان ضعيفا أو هشاً فسيؤثر سلبا على أداء البنوك، ويرى معظم المحللين أن النظم المحاسبية المتبعة وإجراءات الإفصاح المحاسبي وكذلك الإطار التشريعي تعتبر من معوقات فعالية جهاز السوق وممارسة الإشراف الفعال على البنوك، و أوجه الضعف هذه تؤدي إلى تدهور معدلات الربحية، و لا يستطيع المستثمر الخاص أو المشرفون على الرقابة على البنوك إدارة وتنظيم البنوك التي ترتكب أخطاء بدون معلومات تتسم بالدقة والموضوعية والشمول حول المقدرة الائتمانية للعملاء و المقرضين، وإذا كان النظام التشريعي يتسم بالتعقيد وبطء الإجراءات وطولها سواء للبنوك للمطالبة بحقوقها تجاه المقرضين أو في حالات الإفلاس فإن النتيجة هي ارتفاع خسائر البنوك وارتفاع تكاليف الإقراض، كما أن العديد من الدول التي تعرضت لأزمات مالية تعاني من ضعف النظم والإجراءات المحاسبية المتبعة ودرجة الإفصاح عن المعلومات كما تعاني من ضعف النظام القانوني المساند للعمليات المصرفية.

ثانياً: مفهوم حوكمة الشركات و مبادئها.

- مفهوم الحوكمة:

تعد الحوكمة من أكثر المفاهيم التباساً في أدبيات التنمية، فحتى منتصف عقد التسعينيات من القرن العشرين لم يكن هذا المفهوم منتشراً، إذ كانت أدبيات الأمم المتحدة تركز على مفهوم التمكين باعتباره إحدى الركائز للتنمية البشرية المستدامة، والذي يعني توفير الوسائل والقدرات التي تمكن الأفراد من ممارسة الخيارات التي صيغت بالإرادة الحرة، والمشاركة في القرارات التي تخص حياتهم على مختلف المستويات. وإن تحقق التمكين يتطلب وجود الديمقراطية والحرية الاقتصادية والسلطة اللامركزية ومشاركة جميع الأفراد والمؤسسات غير الحكومية في صنع القرار وتنفيذ خطط التنمية. وقد شاع استخدام مجموعة من المصطلحات وهي المشاركة، التمكين، الديمقراطية، الشفافية، المساءلة، اللامركزية، الإدارة الصالحة، الحاكمة وغيرها.

فلفظ الحوكمة هو ترجمة للمصطلح الإنجليزي "Governance"، و لقد توصل مجمع اللغة العربية بعد عدة محاولات لتعريب هذا المصطلح، إلى استخدام مضامين أخرى تعبر عن هذه الكلمة مثل الإدارة الرشيدة، الحاكمة، الحوكمة، الحكم الرشيد، الحكم الصالح أو الجيد، لذا يطلق على اصطلاح Corporate Governance حوكمة الشركات ويعد مصطلح الحوكمة الترجمة المختصرة التي راجت للمصطلح.

وتجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد تعريف موحد لمصطلح حوكمة الشركات إذ حرصت العديد من المؤسسات الدولية على الخوض في هذا المفهوم بالتحليل والدراسة منها:

عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) عام 1999 الحوكمة بأنها نظام يتم بواسطته توجيه منظمات الأعمال والرقابة عليها، حيث تحدد هيكل وإطار توزيع الواجبات والمسؤوليات بين المشاركين في الشركة المساهمة، مثل مجلس الإدارة، والمديرين، وغيرهم من ذوي المصالح. وتضع القواعد والأحكام لاتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة المساهمة..

البنك العالمي يعرف الحوكمة بأنها ممارسة السلطة في تدبير موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية من أجل التنمية ". تعرف مؤسسة التمويل الدولية (IFC) الحوكمة بأنها: "النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها ". صندوق النقد الدولي (FMI) يعرفها بأنها: "الطريقة التي بواسطتها تدير سلطة الموارد الاقتصادية والاجتماعية لمنظمة للخدمة والتنمية وذلك باستخدام طرق فعالة في التسيير بأقل التكاليف وتحقيق أكبر المنافع".

ذكر تقرير Cadbury Committee عام 1992 بالمملكة المتحدة عن الجوانب المالية لحوكمة الشركات ما معناه: " أن حوكمة الشركات هي النظام السليم للرقابة المالية وغيرها الذي بواسطته يتم توجيه الشركة ومراقبتها".

و تعرف اللجنة الاستشارية للجمعية الوطنية لأعضاء مجلس الإدارة في نيويورك NACD الحوكمة بأنها تسعى إلى تحقيق الأهداف والخطط المعتمدة وطويلة المدى بتوفير هيكلية إدارية عليا تنفيذية ومنظومة من الأفراد تكون قادرة على تحقيق هذه الأهداف. وعلى الإدارة العليا أن تؤكد لجميع العملاء والمستفيدين تطبيق المصادقية والسمعة والمسؤولية من خلال التنظيم والنظام والعاملين.

و يمكن استعراض بعض تعريفات مصطلح حوكمة الشركات على النحو التالي:

ذكر "مونكس و ميناو" Monks and Minow عام 2002 أن حوكمة الشركات تعبر عن العلاقة بين أطراف عديدة في تحديد اتجاه وأداء الشركات، وأن الأطراف الأساسية في هذه العلاقة هي: المساهمون، والإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة، وأن الأطراف الأخرى تشمل: العاملين والعملاء والموردين والدائنين والمجتمع. وقد عرف "ريزي" Rezae هذا المفهوم بأنه "اشتراك جميع القوى وتركيز جميع الجهود باتجاه سير المنشأة من أجل جعلها تدير بشكل صحيح وسليم". كما عرفها "لويس" Lewis بأنها " نظام كامل من السلطات والإجراءات والتحكم ينشأ داخلياً وخارجياً لمتابعة إدارة الوحدات الاقتصادية بهدف حماية حقوق جميع أصحاب المصالح بالمنشأة".

من خلال التعريفات السابقة يتضح لنا أن هناك معاني أساسية لمفهوم حوكمة المنظمات وهي :

* مجموعة من الأنظمة الخاصة بالرقابة على أداء المنظمات.

* تنظيم العلاقات بين مجلس الإدارة و المديرين والمساهمين وأصحاب المصالح.

* مجموعة من القواعد التي يتم بموجبها إدارة المنظمات والرقابة عليها وفق هيكل معين يتضمن توزيع الحقوق والواجبات فيما بين المشاركين في إدارة المنظمة مثل مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والمساهمين.

وباختصار يمكننا القول أن مفهوم حوكمة المنظمات هو تعبير واسع يتضمن قواعد وممارسات السوق التي تحدد كيفية اتخاذ المنظمات لقراراتها والشفافية التي تحكم عملية اتخاذ القرار فيها، ومدى المساءلة التي يخضع لها مدراء ورؤساء وموظفو تلك المنظمات والمعلومات التي يفحصونها للمستثمرين والحماية التي يقدمونها لصغار المساهمين.

المطلب الأول: مبادئ الحوكمة

نظرا للتزايد المستمر الذي يكتسبه اليوم مفهوم الحوكمة من اهتمام في الوقت الحالي، فقد حرصت العديد من المؤسسات الدولية في العديد من الدول، على تبني هذا المفهوم بالتحليل و الدراسة و إصدار مجموعة من المبادئ و المعايير التي تحكم التطبيق السليم له. على رأس هذه المؤسسات منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية التي أصدرت في عام 1999 مبادئ الحوكمة و تم تعديلها في 2004 و المعنية بمساعدة الدول الأعضاء و غير الأعضاء بالمنظمة لتطوير الأطر القانونية و المؤسسية لتطبيق حوكمة الشركات. وضعت لجنة بازل أيضا مجموعة من المعايير التي تحكم التطبيق السليم للحوكمة، كما قامت مؤسسة التمويل الدولية بتحديد مجموعة من المبادئ للحوكمة، سوف نتطرق لكل هته المبادئ فيما يلي:

أ- مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن حوكمة الشركات

١. المبدأ الأول: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات

"ينبغي على إطار الحوكمة أن يشجع على شفافية و كفاءة الأسواق و أن يكون متوافقا مع أحكام القانون و أن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية و التنظيمية و التنفيذية".

كي يتم ضمان وضع إطار فعال لحوكمة الشركات، فإن من الضروري وجود أساس قانوني و تنظيمي يمكن لكافة المشاركين في السوق الاعتماد عليه في إنشاء علاقاتهم التعاقدية الخاصة، و عادة ما يضم إطار حوكمة الشركات على عناصر تشريعية و تنظيمية و ترتيبات للتنظيم الذاتي و الالتزامات الاختيارية و ممارسات الأعمال التي هي نتاج الظروف الخاصة بالدولة و تاريخها و تقاليدها.

٢. المبدأ الثاني: حقوق المساهمين والوظائف الرئيسية لأصحاب حقوق الملكية

"ينبغي في إطار حوكمة الشركات أن يوفر الحماية للمساهمين وأن يسهل لهم ممارسة حقوقهم»

تتركز حقوق المساهمين في الشركة على موضوعات أساسية تشمل حق نقل ملكية الأسهم، والتصويت في الجمعية العامة، و انتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو الوسائل الأخرى للتأثير على تكوين مجلس الإدارة، و الحصول على عائد في الأرباح، ومراجعة القوائم المالية، وحقهم في المشاركة الفعالة في اجتماعات الجمعية العامة و الموافقة على العمليات الاستثنائية و بعض الموضوعات الأساسية الأخرى كما يحددها قانون الشركات و اللوائح الداخلية للشركة و يمكن النظر إلى هذا القسم باعتباره بياناً لمعظم الحقوق الأساسية للمساهمين التي تم الاعتراف بها قانوناً في جميع دول منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية.

٣. المبدأ الثالث: المعاملة المتساوية للمساهمين

"ينبغي في إطار حوكمة الشركات أن يضمن معاملة متساوية لكافة المساهمين، بما في ذلك مساهمي الأقلية و المساهمين الأجانب . و ينبغي أن تتاح الفرصة لكافة المساهمين للحصول على تعويض فعال عن انتهاك حقوقهم".

إن ثقة المستثمرين بأن رأس المال الذي يقدمونه ستتم حمايته من إساءة الاستخدام أو إساءة التخصيص من جانب مديري الشركة أو مجلس الإدارة أو المساهمين من ذوي النسب الحاكمة في الشركة، من العوامل الهامة في أسواق رأس المال، حيث تكون هناك فرص أمام مجالس إدارة الشركة و المديرين و المساهمين ذوي النسب الحاكمة للقيام بنواحي نشاط تعمل على زيادة مصالحهم الخاصة على حساب المساهمين غير المسيطرين، و إحدى الطرق التي يمكن للمساهمين أن يحافظوا بها على حقوقهم هي قدرتهم على اتخاذ الإجراءات القانونية و الإدارية ضد إدارة الشركة و مجلس الإدارة و قد أظهرت التجربة أن أحد المحددات الرئيسية لدرجة احترام حقوق المساهم هي ما إذا كانت طرق فعالة للحصول على تعويض للشكاوى و بتكلفة معقولة و بدون تأخير. كما تزداد ثقة مستثمري الأقلية لرفع دعاوى قانونية إذا ما توفرت لديهم أسس معقولة للاعتقاد بأن حقوقهم قد تم انتهاكها و يعتبر النص على آليات التنفيذ هذه من المسؤوليات الرئيسية للمشرعين و المنظمين.

٤. المبدأ الرابع: دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات.

"ينبغي في إطار حوكمة الشركات أن يعترف بحقوق أصحاب المصالح التي ينشئها القانون، أو تنشأ نتيجة لاتفاقات متبادلة، وأن يعمل على تشجيع التعاون النشط بين الشركات وأصحاب المصالح في خلق الثروة، وفرص العمل، واستدامة المنشآت السليمة مالياً."

تتحم حوكمة الشركات بإيجاد طرق لتشجيع مختلف أصحاب المصالح في المنشأة على القيام بالاستثمار في رأس المال البشري و المادي الخاص بالمنشأة وفقاً للمستويات الاقتصادية المثلى، و القدرة التنافسية ونجاحها في النهاية ما هو إلا نتيجة لعمل الفريق الذي يجسد الإسهامات المقدمة من مختلف الموارد التي تتضمن: المستثمرين، و العاملين، و الدائنين، و الموردين، و الذين تتمثل حقوقهم في احترام حقوقهم القانونية، و التعويض عن أى انتهاك لتلك الحقوق، وكذلك آليات تعزيز مشاركتهم في الرقابة على الشركة، و حصولهم على المعلومات المطلوبة. و ينبغي على الشركات أيضاً أن تعترف بأن إسهامات أصحاب المصالح تشكل أحد الموارد القيمة لبناء شركات تنافسية و مربحة، و ينبغي في إطار الحوكمة أن يعترف بأن مصالح الشركة تجرى خدمتها عن طريق الاعتراف بمصلحة أصحاب المصالح و إسهامها في نجاح الشركة في الأجل الطويل..

٥. المبدأ الخامس: الإفصاح والشفافية

"ينبغي في إطار حوكمة الشركات أن يضمن القيام بالإفصاح السليم الصحيح في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة بما في ذلك المركز المالي، و الأداء، و حقوق الملكية، و حوكمة الشركات."

يعرف الإفصاح بأنه إيضاح المعلومات الضرورية الكفيلة بجعل التقارير المالية غير مضللة، كما يعرف أيضاً بأنه يقضي بضرورة شمول التقارير المالية على جميع المعلومات اللازمة الضرورية لإعطاء مستخدمي هذه التقارير صورة واضحة و صحيحة عن المركز المالي للمنشأة، فمن هذا التعريف يتضح لنا ان الإفصاح المحاسبي روح أي سوق مالية و أساس نجاحه، فهو الذى يحقق في حال توفره جواً من الثقة بين المتعاملين من خلال قيام الجهات المعنية بمراقبة ميزانيات الشركات المتعاملة في السوق والإشراف على وسائل الإعلام المختلفة التي تشكلها هذه الشركات و من جهة أخرى يساعد على محاربة الغش و منع إعطاء معلومات غير صحيحة للمساهمين و غيرهم من اصحاب القرارات. إن وجود نظام إفصاح قوي يشجع على الشفافية الحقيقية و يعد أحد الملامح المحورية للإشراف على الشركات القائم على أساس السوق، و الذي يعتبر أمراً رئيسياً لقدرة المساهمين على ممارسة حقوق ملكياتهم على أسس مدروسة. يمكن لنظام الإفصاح القوي أن يساعد على اجتذاب رأس المال و المحافظة على الثقة في أسواق رأس المال، و على النقيض فإن ضعف الإفصاح و الممارسات غير الشفافة يمكن أن يسهم في السلوك غير الأخلاقي و في ضياع نزاهة السوق و بتكلفة ضخمة ليست بالنسبة للشركة و مساهميتها فحسب بل للاقتصاد في مجموعه أيضاً، و يطلب المساهمون و المستثمرون الاحتماليون الوصول إلى معلومات منتظمة موثوق بها و قابلة للمقارنة بتفصيلات كافية عنها كي يقيموا مدى إشراف الإدارة بهذا و يمكنهم اتخاذ قرارات مدروسة عن تقييم الشركة و الملكية و تصويت الأسهم، و يؤدي عدم كفاية المعلومات أو عدم وضوحها إلى إعاقه قدرة الأسواق على العمل و زيادة تكلفة رأس المال.

يساعد الإفصاح أيضا في تحسين فهم الجمهور لهيكل و نواحي نشاط الشركة و سياسات الشركة و أدائها فيما يتعلق بالمعايير البيئية و الأخلاقية وعلاقات الشركة مع المجتمعات التي تعمل فيها، و تؤيد مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية الإفصاح في الوقت المناسب لكافة التطورات المادية التي تنشأ بين التقارير الدورية المنتظمة، كما تؤيد نشر التقارير في نفس الوقت لكافة المساهمين بما يضمن المعاملة المتساوية، و يجب على الشركات في محافظتها على علاقات وثيقة مع المستثمرين و المشاركين في السوق أن تبذل عناية خاصة لعدم انتهاك هذا المبدأ للمعاملة المتساوية.

المبدأ السادس: مسؤوليات مجلس الإدارة

"ينبغي في إطار حوكمة الشركات ان يضمن التوجيه والإرشاد الاستراتيجي للشركة، والرقابة الفعالة لمجلس الإدارة على إدارة الشركة، ومحاسبة مجلس الإدارة عن مسؤوليته أمام الشركة والمساهمين".

يجب أن تكون مسؤوليات مجلس الإدارة واضحة ومحددة ومعلنة سواء من حيث الصلاحيات والمسؤوليات والحقوق والواجبات والمزايا والأجور والمكافآت، ومن أهم مسؤوليات المجلس مراجعة وتوجيه استراتيجية الشركة و وضع الموازنات السنوية والإنفاق الرأسمالي، وخطط النشاط ومراجعة الأداء وإدارة المخاطر وضمان سلامة التقارير المحاسبية والمالية للشركة.

ب- معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية

أصدرت لجنة بازل للإشراف على البنوك في شهر سبتمبر 1999 نشرة بعنوان:

"تحسين الحوكمة المؤسسية للبنوك" (Enhancing Corporate Governance For Banking Organisations) كجزء من الجهود المستمرة للتطرق لمواضيع الإشراف البنكي، وقد نشطت لجنة بازل للإشراف البنكي للحصول على الخبرة الإشرافية المجمعة من أعضائها وغيرهم والتي تمثلت في إصدار توجيه إشرافي من أجل تسريع ممارسات بنكية آمنة ومعقولة. حيث لا يمكن أن يعمل الإشراف بشكل جيد إذا لم تكن الحوكمة المؤسسية تعمل حسب الإطار المخطط لها. وبالتالي فإن المشرفين في البنوك لهم مصلحة قوية في ضمان وجود حوكمة مؤسسية فعالة في كل منظمة بنكية، حيث أن الخبرة الإشرافية تشدد على ضرورة وجود المستويات المناسبة للمساءلة وفحص الأرصدة في كل بنك. فالحوكمة المؤسسية المقبولة تجعل من عمل المشرفين أكثر سهولة، كما أنها تمكن من أن تساهم في إيجاد علاقات عمل تعاونية بين إدارة البنك والمشرفين.

لقد وضعت لجنة بازل في عام 1999 إرشادات خاصة بالحوكمة في المؤسسات المصرفية والمالية، تركز على النقاط التالية:

إستراتيجية للشركة معدة جيدا، والتي بموجبها يمكن قياس نجاحها الكلي ومساهمة الأفراد في ذلك.

التوزيع السليم للمسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار متضمنا تسلسلا وظيفيا للموافقات المطلوبة من الأفراد للمجلس.

وضع آلية للتعاون الفعال بين مجلس الإدارة ومدققي الحسابات والإدارة العليا.

توافر نظام ضبط داخلي قوي يتضمن مهام التدقيق الداخلي والخارجي وإدارة مستقلة للمخاطر عن خطوط العمل مع مراعاة تناسب السلطات مع المسؤوليات.

مراقبة خاصة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها تضارب المصالح، بما في ذلك علاقات العمل مع المقترضين المرتبطين بالمصرف وكبار المساهمين والإدارة العليا، أو متخذي القرارات الرئيسية في المؤسسة.

الحوافز المالية والإدارية للإدارة العليا التي تحقق العمل بطريقة سليمة، وأيضا بالنسبة للمديرين أو الموظفين سواء كانت في شكل تعويضات أو ترقية أو عناصر أخرى.

ج - معايير مؤسسة التمويل الدولية: وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي في عام 2003 قواعد ومعايير عامة تراها أساسية لدعم الحوكمة في المؤسسات على تنوعها، سواء كانت مالية أو غير مالية، وذلك على مستويات أربعة كالتالي:

الممارسات المقبولة للحكم الجيد.
خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد الجديد؛
إسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد محليا؛
القيادة.

ثالثا: أهمية تطبيق حوكمة الشركات.

حظيت حوكمة الشركات بالعديد من الاهتمام في الآونة الأخيرة نتيجة لعدد من حالات الفشل الإداري و المالي التي منيت بها العديد من الشركات الكبرى في الولايات المتحدة و دول شرق آسيا على سبيل المثال، ومن خلال دراسة الأسباب التي أدت إلى حدوث هذا الفشل الإداري و المالي، تبين أن انعدام أسلوب حوكمة الشركات يمكن للقائمين على الشركة من الداخل ، سواء كانوا مجلس الإدارة أو الموظفين العموميين من تفضيل مصلحتهم الشخصية على حساب مصلحة المساهمين و الدائنين و أصحاب المصلحة الآخرين مثل الموظفين و الموردين و عموم الجمهور. و على هذا فان الشركات بل و الدول التي تضعف فيها أساليب حوكمة الشركات أكثر عرضة لتنتج وخيمة تفوق بكثير مجرد الفضائح و الأزمات المالية. هذا و أصبح من الواضح تماما أن إدارة الشركات من خلال مفهوم حوكمة الشركات يحدد بدرجة كبيرة مصير الشركات و مصير اقتصاديات الدول في العصر الحالي المسمى بعصر العولمة. بالإضافة الى ذلك فان اجراءات العولمة مثل تحرير الاقتصاد و تدويل الاقتصاد في وسائل الاتصال و التكامل بين الأسواق المالية، و أيضا التحولات في أشكال ملكية الشركات مع زيادة عدد المستثمرين زادت من الحاجة إلى قواعد حوكمة الشركات و التي يمكن من خلالها مساعدة الشركات و الاقتصاد بشكل عام من جذب الاستثمارات و دعم الأداء الاقتصادي و زيادة القدرة على المنافسة.

علاوة على ذلك أدت عولمة رأس المال و سهولة حركته بين الدول و تدفقه من البلدان التي توجد بها وفرة مالية إلى البلدان الأكثر افتقارا إليها، ضرورة الاتجاه نحو حماية رؤوس الأموال، و مما هو جدير بالذكر، أن عملية جذب مصادر رأس المال تتسم بقدر كبير من التحديات، وقد أصبح المستثمرون و من بينهم المؤسسات الاستثمارية يوضحون أنهم ليسوا على استعداد لتحمل نتائج سوء الإدارة و الفساد الإداري و المالي و ما يترتب عليه من تفضيل مصالح من يقومون على إدارة الشركات على مصالح المستثمرين، و أصبحوا قبل الالتزام بأي مستوى أو قدر من التمويل يطالبون بالأدلة و البراهين على أن الشركات تدار وفق أساليب إدارية سليمة بحيث تقلل من إمكانيات الفساد الإداري و المالي إلى أقل حد ممكن، و كذلك يريد هؤلاء المستثمرون من أن يتمكنوا من تحليل الاستثمارات الحالية و المحتملة وفقا لقوائم مالية تم إعدادها على أساس معايير ذات درجة عالية من الشفافية و الوضوح و الدقة، و يجب أن نلاحظ أن هذا المطلب ليس قاصرا على الأسواق الدولية و إنما أصبح مطلبا للأسواق المحلية و لكافة الدول كي تنمو و تزدهر و تصل إلى الأسواق العالمية، و يتضح مما سبق، أن المستثمرين يسعون إلى الشركات التي تتمتع بوجود هيكل سليم للحوكمة بها و ما يترتب على ذلك من وجود الشفافية و الدقة في القوائم المالية التي تنشرها تلك الشركات حتى يتمكن المستثمرون من إتخاذ القرارات السليمة بشأن استثماراتهم. وتتضمن حوكمة الشركات مجموعة من العلاقات بين إدارة الشركة التنفيذية و مجلس إدارتها و المساهمين و مجموعة أصحاب المصالح الأخرى، كما توفر حوكمة الشركات أيضا الهيكل الذي يمكن من خلاله وضع أهداف الشركة و تقرير الوسائل لبلوغ هذه الأهداف و مراقبة الأداء. فحوكمة الشركات الجيدة ينبغي أن توفر حوافز مناسبة و عادلة لمجلس الإدارة و لإدارة الشركة، بغرض العمل على تحقيق الأهداف التي تكون في مصلحة الشركة و مساهمها، كما ينبغي أن تسهل عملية الرقابة الفعالة و وجود نظام فعال لحوكمة الشركات في داخل كل شركة على حدة و في الاقتصاد ككل يؤدي إلى المساعدة على توفير درجة من الثقة اللازمة لسلامة عمل اقتصاد السوق و مما يترتب عليه من خفض لتكلفة رأس المال إلى جانب تشجيع المنشآت على استخدام الموارد بطريقة أكثر كفاءة مما يعمل على تدعيم النمو الاقتصادي للدولة.

ومن ثم يتضح لنا مما سبق أن مفهوم حوكمة الشركات له العديد من المزايا و المنافع التي يمكن للشركات، بل و للدول سواء كانت متقدمة أو ناشئة من أن تجني ثمارها و هي تتمثل في الآتي: تعد حوكمة الشركات أساسا جيدا للاستقامة والصحة الأخلاقية وتظهر أهميتها فيما يلي:

- 1 - محاربة الفساد الداخلي في الشركات وعدم السماح بوجوده أو باستمراره بل القضاء عليه وعدم السماح بعودته مرة أخرى.
 - 2 - ضمان النزاهة و الاستقامة لكافة العاملين في الشركات بدءا من مجلس الإدارة والمدبرين التنفيذيين إلى أدنى عامل فيها.
 - 3 - تحقيق السلامة والصحة وعدم وجود أي خطأ عمدي أو انحراف متعمد أو غير متعمد ومنع استمرار هذا الخطأ أو القصور بل جعل كل شيء إتمامه العام صالحا.
 - 4 - محاربة الانحرافات وعدم السماح باستمرارها، خاصة تلك التي يشكل وجودها تهديد للمصالح وتحتاج إلى تدخل إصلاحي عاجل.
 - 5 - تقليل الأخطاء الى أدنى قدر ممكن بل استخدام النظام الحماسي الوقائي الذي يمنع حدوث هذه الأخطاء وبالتالي يجنب الشركات تكاليف وأعباء هذا الحدوث.
 - 6 - تحقيق الاستفادة القصوى الفعلية من نظم المحاسبة والرقابة الداخلية خاصة فيما يتصل بعمليات الضبط الداخلي.
 - 7 - يحقق أعلى قدر للفاعلية من مراجعي الحسابات الخارجية خاصة وأنهم على درجة مناسبة من الاستقلال وعدم خضوعها لأي ضغط من جانب مجلس إدارة الشركات او جانب المديرين التنفيذيين العاملين فيها .
- يركز بعض الكتاب على أهمية حوكمة الشركات في العمل على كفاءة استخدام الموارد وتعظيم قيمة الشركة وتدعيم تنافسيتها بالأسواق ، بما يمكنها من جذب مصادر تمويل محلية وعالمية للتوسيع و النمو، يجعلها قادرة على خلق فرص عمل جديدة مع الحرص على تدعيم استقرار أسواق المال والأجهزة المصرفية، الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق الكفاءة والتنمية الاقتصادية المطلوبة.

خاتمة:

تزايد الاهتمام بحوكمة الشركات في الفترة التي أعقبت الأزمات المالية الدولية التي هزت العديد من اقتصاديات الدول، وبعد قيام الهيئات الدولية بدراسات للوقوف على حقيقة تلك الأزمات، تم التوصل إلى نتيجة مفادها افتقار تلك الاقتصاديات إلى أنظمة حقيقية تتوافق ومبادئ الإدارة المعاصرة، التي تتطلب الشفافية في التعامل والاحترام الضروري لحقوق الآخرين وإحساس المسؤولين والمديرين بمسؤولياتهم تجاه الشركات وتجاه مختلف الأطراف ذوي العلاقة. فالحوكمة تؤدي دورا مهما بالنسبة للشركات نظرا لحاجتها إلى نظام راق يتسم بالشفافية و الإفصاح و العدالة و المساواة و المصادقية، يمكنها من كسب ثقة الجمهور مما يؤدي إلى زيادة ربحيتها و ازدهار أنشطتها و اكتساب المكانة السوقية و ضمان إستمراريتها و أيضا يقيها من الوقوع في أزمات مالية أو من التأثير بتأثيراتها.

قائمة المراجع:

- 3- الداوي الشيخ، الأزمة المالية العالمية انعكاساتها و حلولها، مؤتمر: الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والإسلامي، جامعة الجنان، طرابلس -لبنان 13/14 مارس 2009.
- 4- الحفناوي شوقي عبد العزيز بيومي ، حوكمة الشركات و دورها في علاج أمراض الفكر والتطبيق المحاسبي، المؤتمر العلمي السنوي الخامس بعنوان "حوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية والإدارية و الاقتصادية"، جامعة الإسكندرية كلية التجارة، 10 - 8 سبتمبر 2005.
- 5- الخضير محسن أحمد، حوكمة الشركات، الطبعة الأولى، مصر: مجموعة النيل العربية للطباعة.

- 1- آل غزوي حسين عبد الجليل، حوكمة الشركات و أثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات المحاسبية(دراسة اختبارية على شركات المساهمة العامة في المملكة السعودية)، مذكرة ماجستير، الأكاديمية العربية في الدمام، كلية الإدارة و الاقتصاد، قسم المحاسبة، 2010.
- 2- بالرقمي تيجاني، العايب عبد الرحمان، إشكالية حوكمة الشركات و إلزامية احترام أخلاقيات الأعمال في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة، الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة باجي مختار - عنابة، 18-19 نوفمبر 2009 .

15- عطون مروان، الأسواق النقدية و المالية (البورصات و مشكلاتهما في عالم النقد و المال)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الثاني، الجزائر، 2000.

16- فوزي سميحة، تقييم مبادئ حوكمة الشركات في جمهورية مصر العربية، ورقة عمل رقم 82، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، أبريل 2003.

17- قراءة متأنية للائحة حوكمة الشركات في المملكة، مجلة الإقتصادية الإلكترونية، العدد 5011، الأحد الموافق 01 جويلية 2007، من موقع: <http://www.Aleqt.com/>، تاريخ التصفح: 15 سبتمبر 2010.

18- كرم يوسف، "حوكمة و مؤسسة التمويل الدولية": تنامي إدراك المؤسسات لأهمية الإنترام بمعايير الحوكمة، مجلة الجريدة، قسم إقتصاد، العدد 375، الثلاثاء 15 يوليو 2008.

19- مصطفى سليمان محمد، دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي و الإداري، دراسة مقارنة، مصر: الدار الجامعية، 2009.

20- محمد حسن يوسف، محددات الحوكمة ومعاييرها مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر، بنك الاستثمار القومي، يونيو 2007.

21- مركز المشروعات الدولية الخاصة، مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن حوكمة الشركات لسنة 2004، واشنطن، ص 9-10، مأخوذ من الموقع: arabia.org/pdfhelp.asp، تاريخ التصفح: 13-09-2010.

22- Banque mondiale, Rapport sur le développement dans le monde, 1997.

23- Brahim Lakhlef, La Bonne Gouvernance, Dar Alkhaldounia, 1999, Algérie.

6- المهاني محمد خالد، حوكمة الشركات و أهميتها في جذب الإستثمارات و تنمية الموارد البشرية، الفعاليات العلمية لجمعية المحاسبين القانونيين السوريين، دمشق - سوريا، حزيران 2007.

7- العدلي ناصر محمد، حوكمة الشركات تحمي حقوق المساهمين من الضياع ووقاية للمنشآت من الفساد والإفلاس، 20 سبتمبر 2008، الرياض، المملكة العربية السعودية، من موقع: <http://creativeh.Maktoobblog.com/>، تاريخ التصفح: 13 أوت 2010.

8- بن هلول الرويلي علي، الأزمات المالية (تعريفها، أبعادها، أسبابها)، الحلقة العلمية الخاصة بمنسوبي وزارة الخارجية "إدارة الأزمات"، كلية العلوم الاستراتيجية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض 30 أبريل - 04 ماي 2011.

9- تيجاني بالرقبي، العايب عبد الرحمان، إشكالية حوكمة الشركات والزامية احترام أخلاقيات الأعمال في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة، الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة باجي مختار - عنابة، 18-19 نوفمبر 2009.

10- حجاج محمد الهاشمي، أثر الأزمة المالية العالمية على الأسواق المالية العربية دراسة حالة سوق الدوحة للأوراق المالية الفترة 2007-2009، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص: مالية الأسواق، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة قاصدي مباح - ورقلة.

11- دهمش نعيم، اسحق أبو زر عفاف، تحسين و تطوير الحوكمة المؤسسية في البنوك، مجلة البنوك في الأردن، العدد العاشر، المجلد الثاني و العشرون، ديسمبر 2003.

12- شوقي عبد العزيز بيومي، حوكمة الشركات و دورها في علاج أمراض الفكر والتطبيق المحاسبي، المؤتمر العلمي السنوي الخامس، "حوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية والإدارية والاقتصادية"، جامعة الإسكندرية، كلية التجارة، 10-8 سبتمبر 2005.

13- زايد عبد السلام و مقران يزيد، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على الاقتصاديات العربية - دراسة حالة (الجزائر، تونس، المغرب، ليبيا، مصر)، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية و المصرفية، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، يومي 5-6 ماي 2009.

14- عبد الرزاق خليل، حوكمة البنوك من منظور لجنة بازل، الملتقى الدولي حول حوكمة المؤسسات: أخلاق العمل والمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة تلمسان، 05-06 ديسمبر 2007.



ISSN 2170-0796